



قرار إداري رقم (١٢٠١ / 2018/GM/)

بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة

و المقلقة للراحة و المضرة بالصحة

مدير عام البلدية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي بالبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناء على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :
(2018/575398) بتاريخ 2018/9/16 - (2018/25600) بتاريخ 2018/9/25 -
(2018/392676) بتاريخ 2018/9/20 - (2018/26837) بتاريخ 2018/10/7 -
(2018/26846) بتاريخ 2018/10/7 .
- وبناء على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في اجتماعها رقم (2018/7) المؤرخ في 2018/10/16 .
- وبناء على طلب السيد/ نائب المدير العام لشئون فروع البلدية بمحافظتي العاصمة ومبارك الكبير رئيس اللجنة بموجب كتابه رقم 2495 المؤرخ في 2018/11/20 .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- ق -

مادة أولى :-

- تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحقه بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة





بالصحة المشار إليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2018 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة طبقاً لما هو محدد قرين كل نشاط على النحو التالي:-

م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
1	اخشاب	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
2	تشغيل المرافق الرياضية	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
3	المعادن الثمينة وتجارة المعادن الثمينة	- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
4	إصلاح وصيانة المضخات ومعدات الطاقة السائلة	- ترخيص تجاري يوطن النشاط محل بالمناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
5	حلبة سيارات ودرجات كهربائية	- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) على أن لا تقل مساحته عن 200م ²
6	الصبغ المجهري	1- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2 توطين النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
7	مركز تجميل	1- توطين النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطين النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)







م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
8	إنتاج البلاستيك المسلح بالألياف الزجاجية (فيبر جلاس)	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
9	البيع بالجملة للمناهيل وأغطية الصرف الصحي	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
10	البيع بالتجزئة للمناهيل وأغطية الصرف الصحي	- ترخيص تجاري ويوطن النشاط محل في المناطق الخدمية الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
11	إدارة المرافق العامة	- توطين النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
12	إنتاج خرسانه سابقة الصب (بريكاست)	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
13	صناعة الأكياس الورقية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)

مادة ثانية :-

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية


مدير عام البلدية



قرار إداري رقم (١٢٠١ / GM/2018)
بشأن إضافة أنشطة جديدة للائحة المحلات العامة
والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

مدير عام البلدية

- بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (363) لسنة 2009 في شأن تنظيم الجهاز التنفيذي بالبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.
- وعلى القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2015 بشأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تراخيص المحلات التجارية .
- وبناء على كتب وزارة التجارة والصناعة بشأن إضافة بعض الأنشطة أرقام :
(2018/575398) بتاريخ 2018/9/16 - (2018/25600) بتاريخ 2018/9/25 -
(2018/392676) بتاريخ 2018/9/20 - (2018/26837) بتاريخ 2018/10/7 -
(2018/26846) بتاريخ 2018/10/7 .
- وبناء على موافقة لجنة دراسة إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة في اجتماعها رقم (2018/7) المؤرخ في 2018/10/16 .
- وبناء على طلب السيد/ نائب المدير العام لشئون فروع البلدية بمحافظة العاصمة ومبارك الكبير رئيس اللجنة بموجب كتابه رقم 2495 المؤرخ في 2018/11/20 .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

- ق -

مادة أولى :-

- تضاف الأنشطة التالية بالجدول الملحقه بلائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة

بالصحة المشار إليها بالمادة (3) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (87) لسنة 2018 في شأن لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة طبقاً لما هو محدد قرين كل نشاط على النحو التالي:-

م	النشاط	الأماكن المسموح فيها الاستغلال
1	أخشاب	- توطین النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
2	تشغيل المرافق الرياضية	- توطین النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
3	المعادن الثمينة وتجارة المعادن الثمينة	- توطین النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
4	إصلاح وصيانة المضخات ومعدات الطاقة السائلة	- ترخيص تجاري يوطن النشاط محل بالمناطق الخدمية حسب الاشتراطات المحددة من قبل القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
5	حلبة سيارات ودراجات كهربائية	- توطین النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) على أن لا تقل مساحته عن 200م ²
6	الصبغ المجهري	1- توطین النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2 توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
7	مركز تجميل	1- توطین النشاط محل في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) 2- توطین النشاط محل في أبنية السكن الاستثماري حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (1) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)

م	النشاط	الاماكن المسموح فيها الاستغلال
8	إنتاج البلاستيك المسلح بالألياف الزجاجية (فيبر جلاس)	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
9	البيع بالجملة للمناهيل وأغطية الصرف الصحي	- توطین النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015) (
10	البيع بالتجزئة للمناهيل وأغطية الصرف الصحي	- ترخيص تجاري ويوطن النشاط محل في المناطق الخدمية الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
11	إدارة المرافق العامة	- توطین النشاط مكتب في الأبنية التجارية حسب النظم واللوائح في الجدول رقم (2) من القرار الوزاري رقم (87 لسنة 2015)
12	إنتاج خرسانه سابقة الصب (بريكاست)	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)
13	صناعة الأكياس الورقية	- يرخص النشاط من قبل الهيئة العامة للصناعة ويوطن في المناطق الصناعية والخدمية والحرفية حسب الاشتراطات المحددة من قبل البلدية (إدارة التنظيم)

مادة ثانية :-

- على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

مدير عام البلدية

محمد عبد الله المنعمي
مدير عام البلدية

نسخة الي:

- إدارة التنسيق.
- إدارة العلاقات العامة للنشر في الجريدة الرسمية .
- إدارة السجل العام للتعميم بعد النشر في الجريدة الرسمية .
- المستشار/ مجدى الجولي.
- ط/ منال فاروق.
- م . عيبر - تماظر

تراسل : ٠١٣٩ - ٠١٨ - ٧١٨ - ٧١٨		
جهة الكتاب	إدارة التنسيق	ت. وارد
		ت. صادر
مستلم أول	٠٣	١١/٠٨
مستلم ثاني		٠١٨ / ١٠ / ٢

KUWAIT MUNICIPALITY

P.O.Box: 10 Kuwait - Safat 13001

Tel.: 22449001

Website: www.municipality.gov.kw



بلدية الكويت

م.ب: 10 الكويت - الصفاة 13001


هاتف: 22449001

الصفحة الإلكترونية www.municipality.gov.kw

Ref.: الإشارة

Date: التاريخ

المحترم



السيد/ مدير عام البلدية

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع مشروع قرار إداري رقم (2018/) بشأن إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات

العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة

المرفقات : - مشروع القرار الإداري رقم (2018/)

١٦ تراسيل : ٠٠٠٢٠ - ٠١٨ - ٨٤١٧ - ١١/٢٥

ت. صادر	ت. وارد	مكتب مدير عام البلدية	جهة الكتاب
١١/٢٥	١١/٢٥	الكت	مستلم أول
			مستلم ثاني

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، نرفق لكم طيه مشروع القرار الإداري رقم (2018/) بشأن إضافة أنشطة جديدة إلى لائحة المحلات العامة والمقلقة للراحة والمضرة بالصحة . يرجى العلم والإطلاع وإتخاذ ما ترونه مناسباً بشأن الموضوع المذكور أعلاه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

نائب المدير العام لشئون
محافظة العاصمة ومبارك الكبير

٥٠١٦١٠١٤٩
م. عبير / تماظر الملا
نائب المدير العام
شؤون قطاع محافظة العاصمة ومبارك الكبير

السيد/ مدير إدارة التسليم
لا جبرار اللازم
للمكتم

١١/٢٥
م. عبير / تماظر الملا
مدير عام البلدية

نسخة إلى : مكتب رئيس القطاع

السيد/ مدير عام البلدية المحترم

م. عبير / تماظر الملا - 2018/10/28

